AMNESTY INTERNATIONAL
PRESS RELEASE

AI Index: PRE 01/320/2008
15 December 2008

مصر : الأحكام الصادرة عن محكمة الطوارئ بشأن مظاهرات المحلة ترسخ الانتهاكات

تدعو منظمة العفو الدولية إلى إحالة 22 شخصا، أصدرت عليهم اليوم محكمة طوارئ أحكاماً بسبب مشاركتهم في الاحتجاجات العنيفة التي وقعت في المحلة في إبريل/نيسان 2008، إلى محكمة عادية لإعادة محاكمتهم.

وقالت حسيبة حاج صحراوي نائبة مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا إن "الذين صدرت عليهم أحكام اليوم هم كبش فداء استخدمتهم السلطات لإخفاء عجزها عن التعامل بكفاءة مع الاحتجاجات التي وقعت في المحلة وللتستر على عجزها عن التحقيق في مقتل ثلاثة أشخاص، بينهم فتى عمره 15 عاماً".

إن محكمة أمن الدولة العليا طوارئ التي أُنشئت بموجب قانون الطوارئ تستهزئ بأبسط ضمانات المحاكمة العادلة وتحرم المتهمين من حق تقديم استئناف.

وتشكل الأحكام بالسجن التي صدرت الاثنين والتي تراوحت بين ثلاث وخمس سنوات الأحكام الأولى التي تنطق بها محكمة أمن الدولة العليا طوارئ منذ أن جددت مصر حالة الطوارئ في مايو/أيار 2008 متذرعة بالتهديدات الإرهابية وانعدام الاستقرار في المنطقة.

وقال طارق محمد عبد الحافظ الصاوي وعلي علي أمين أبو عمر وأحمد كامل أحمد محمد إسماعيل وكريم أحمد السيد الرفاعي الذين تتراوح أعمارهم بين 19 و38 عاماً للقاضي إنهم تعرضوا للتعذيب على أيدي أفراد مباحث أمن الدولة للاعتراف. بيد أن محكمة أمن الدولة العليا طوارئ لم تأمر بإجراء تحقيق مستقل واستخدمت اعترافاتهم للحكم عليهم بالسجن لمدة ثلاث سنوات.

والأشخاص الاثنان والعشرون الذين صدرت عليهم أحكام يوم الاثنين هم ضمن مجموعة تضم 49 شخصاً حوكموا بسبب مشاركتهم المزعومة في الاحتجاجات العنيفة ضد ارتفاع تكلفة المعيشة التي جرت يومي 6 و7 إبريل/نيسان في مدينة المحلة الصناعية الواقعة شمال القاهرة. وتوفي ثلاثة أشخاص على الأقل، بينهم التلميذ أحمد علي مبروك، عقب إطلاق النار عليهم من جانب قوات الأمن بينما أُصيب العشرات بجروح في ما يبدو أنه استخدام مفرط للقوة خلال الاحتجاجات.

وما فتئت منظمة العفو الدولية تدعو إلى إجراء تحقيق في عملية قتل أحمد علي مبروك فضلاً عن رجلين آخرين على يد شرطة الشغب خلال احتجاجات المحلة. ولم تُجرَ هذه التحقيقات بعد.

وقد برأت محكمة أمن الدولة العليا طوارئ في طنطا الواقعة شمال القاهرة ساحة جميع الأشخاص الـ 49 من تهم الإشعال المتعمد للحرائق والتجمع بدون تصريح "بهدف الإخلال بالنظام والأمن العام" لكنها حكمت على 19 منهم، ومعظمهم رجال حرفيون في العقد الثالث من عمرهم بالسجن لمدة ثلاث سنوات بتهم السرقة. كذلك حُكم على أحمد السيد الدهان، وهو سائق عمره 24 عاماً، وعلى محمود أبو بكر الشناوي، وهو نجار عمره 22 عاماً، بالسجن لمدة ثلاث سنوات أيضاً بتهم حيازة أسلحة نارية. وحُكم على أحمد عبد الرؤوف حسنين، وهو رجل عاطل عن العمل عمره 40 عاماً، بالسجن لمدة خمس سنوات بتهمة الاعتداء على أفراد

الشرطة وحيازة أسلحة.

وقالت حسيبة حاج صحراوي "إننا نحث السلطات المصرية على الكف عن إضعاف نظام القضاء الجنائي العادي باستخدام محاكم الطوارئ الاستثنائية التي ترسخ انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب."